

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٤٧ لسنة ٢٠١٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن للسيد / محمد صلاح الدين عبد الحلیم سلطان -
مواليد الجيزة ١٩٨٧/١١/١٦ بالتجنس بالجنسية الأمريكية مع عدم الاحتفاظ
بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ١٣/٥/٢٠١٥

وزير الداخلية

مجدي عبد الغفار